

## الفصل الثاني

# مجلس الشورى (١٩٧١ - ١٩٧٥م)

مدخل:-

يعد مجلس الشورى ٧١ - ١٩٧٥م أول مجلس يتم إنتخابه في الجمهورية العربية اليمنية وذلك بعد قيام ثورة السادس والعشرين من سبتمبر عام ١٩٦٢م ، وقد مثل إنتخاب المجلس التجسيد الحقيقي لأهداف ومبادئ الثورة اليمنية الخالدة ووفاءً للشهداء الأبرار الذين بذلوا أرواحهم في سبيل خلق مجتمع ديمقراطي شوري يتمتع فيه المواطنون بكافة حقوقهم بما في ذلك الحق في اختيار ممثلي لهم في برلمان يعكس آرائهم ويلبي طموحاتهم ويدافع عن حقوقهم وحرياتهم . كما شكل قيام المجلس إحدى أهم الخطوات في جانب بناء مؤسسات الدولة الحديثة وتحول مفهوم توزيع سلطات الدولة لأول مرة إلى واقع ملموس بين سلطة تشريعية منتخبة ممثلة في مجلس الشورى تتولى نيابة الشعب سن التشريعات والقوانين ومراقبة أعمال السلطة التنفيذية وسلطة قضائية ممثلة في المحاكم على إختلاف مستوياتها وسلطة تنفيذية يمثلها المجلس الجمهوري والحكومة .

وقد اعتبر المجلس رافداً من روافد تعزيز وترسيخ الوحدة الوطنية خصوصاً أن قيامه قد جاء في ظل ظروف ومؤامرات بالغة الخطورة تعرضت لها الثورة اليمنية الخالدة من الداخل والخارج . على أن الفاعلية والقوة التي تمت بها المجلس إنما ترجع بدرجة أساسية إلى ترأس الشيخ عبدالله بن حسين الأحمر أحد أبرز الشخصيات الوطنية التي كان لها دوراً فاعلاً في مسيرة النضال الوطني ، إضافة إلى أن المجلس قد ضم في عضويته نخبة من خيرة أبناء الشعب التي أسهمت في قيام الثورة والجمهورية .

وبالإضافة إلى قيام المجلس بإنتخاب أعضاء في المجلس الجمهوري كانت مقاعدتهم شاغرة فقد تقدمت إلى المجلس خلال الفترة من ١٩٧١م - ١٩٧٥م خمس حكومات متلاحقة للحصول على ثقة المجلس الأمر الذي عكس مرحلة من عدم الإستقرار في مناحي الحياة السياسية والمالية والإقتصادية والأمنية . انعكست في فترة من الفترات على المجلس ذاته عقب تقديم إستقالة القاضي عبد الرحمن الإرياني رئيس المجلس الجمهوري إلى رئيس مجلس الشورى الشيخ / عبدالله بن حسين الأحمر الذي إستقال بدوره . وأعقب ذلك قيام مجلس القيادة بإصدار بيان رقم (٤) بتاريخ ١٤/٦/١٩٧٤م . بتجريد مجلس الشورى وتعليق الدستور . ثم معاودة المجلس لزاولة نشاطه بعد صدور الإعلان الدستوري بشأن تنظيم سلطات الدولة العليا خلال المرحلة الإنقلالية بتاريخ ٢٢/١٠/١٩٧٤م الذي منح المجلس فترة إنقلالية لزاولة نشاطه إبتداءً من تاريخ ٢٩/٤/١٩٧٥م وحتى تاريخ ٥/١١/١٩٧٤م .

### \* تكوين المجلس \*

يتكون المجلس وفقاً لنص المادة (٤٦) من الدستور الدائم الصادر عام ١٩٧٠م من (١٥٩) عضواً منتخبين إنتخاباً حراً ديمقراطياً ويحدد قانون الإنتخابات شروط إكتسابهم العضوية ، ولرئيس المجلس الجمهوري أن يعين ٢٠٪ من عدد الأعضاء ) .

وقد شكل رئيس مجلس الجمهوري لجنة للإنتخابات من ثمانية أعضاء وفقاً لما تضمنه المادة (٤٨) من الدستور كما صدر لأول مرة بعد قيام الثورة القرار الجمهوري بالقانون رقم (١) لسنة ١٩٧١م بشأن إنتخابات أعضاء مجلس الشورى والتي نصت المادة (٤) منه (على أن يكون نصيب كل لواء من الممثلين في

مجلس الشورى بحسب عدد نفوس المواطنين فيه ، كما أنطاب لجنة الانتخابات في المادة (٦) منه تقسيم الدوائر الانتخابية وتشكيل اللجان الفرعية في أنحاء الجمهورية في ضوء المادة (٤٦) من الدستور وعدد سكان كل لواء ، وقد أخذ قانون الانتخابات حينها بالانتخاب غير المباشر وحدد ثلاثة مراحل لانتخاب أعضاء مجلس الشورى ، كما وضحتها المادة (١٠) من القانون والتي نصت على أن:-

- أ - يجتمع المواطنين الذين لهم حق الإنتخاب في القرية وينتخبون ممثلاً عنهم.
  - ب - يجتمع ممثلو قرى العزلة لإنتحاب ممثلاً عنهم.
  - ج - يجتمع ممثلو العزل في مركز الناحية وينتخبون ممثلاً عن الناحية.

وفي تاريخ ١٩٧١/١/١٩ صدر قرار المجلس الجمهوري بتحديد يوم الخميس الموافق ٢٥/٢/١٩٧١م موعداً لإجراء إنتخابات مجلس الشورى .. حيث تم الإنتخاب في (١٢٧) دائرة إنتخابية . وقد أسفرت تلك الإنتخابات عن فوز الأخوة التالية أسماؤهم :-

- ٥٥- عبد الله أحمد صوفان  
٥٦- عبدالله قاسم صلاح  
٥٧- عبد الله محمد الحذيفي  
٥٩- عبدالله عزيز التوفانى  
٦١- عبدالله بن حسن الدعيس  
٦٢- عبدالله بن ناجي العامري  
٦٣- عبدالله عائض مرحبا  
٦٥- عبد الرحمن محمد السالمي  
٦٧- عثمان محبوب ثواب  
٦٩- عز الدين المؤذن  
٧١- علي سيف الخولاني  
٧٣- علي عبد الرحمن جحاف  
٧٤- علي مهدي شمسان  
٧٥- علي إسماعيل سهيل  
٧٧- علي عبدالعزيز نصر  
٧٩- علي أحمد حبيش  
٨١- علي بن ناجي الشائز  
٨٣- علي القبلي نمران  
٨٤- علي محمد الخبال  
٨٥- علي عبدالله الكهالي  
٨٧- علي فتح الله العثبي  
٨٩- علي صغير شاه  
٩١- غالب علي سعيد  
٩٣- فاضل بن فاضل الضبرى  
٩٥- محمد عبد الرحمن الرباعى  
٩٤- قاسم الصديق الصديق  
٩٦- محمد بن محمد الحمدى  
٩٧- محمد أحمد القىرى  
٩٨- محمد أحمد المخطوري  
٩٩- محمد سعيد ذي مرير  
١٠١- محمد عبدالله أبكر  
١٠٢- محمد يحيى منصور  
١٠٣- محمد بن محمد عبدالواحد  
١٠٤- محمد حسين الغشمى  
١٠٥- محمد مشعوف الإسلامى  
١٠٦- محسن الهدار  
١٠٧- محمد عائض الحميري  
١٠٨- محمد علي المهدى  
١١٠- محمد مصلح عبدالرب  
١١٢- محمد أحمد الصبرى  
١١٤- مناجي دوم يحيى  
١١٥- ناصر أحمد العامري  
١١٦- ناصر بن ناجي القوسي  
١١٧- ناصر بن غالب الأحمر  
١١٩- يحيى منصور بن نصر  
١٢٠- يحيى عبدالله العذري  
١٢٣- يحيى بالغيث القحيم  
٥٤- عبدالله أحمد صوفان  
٥٦- عبدالله قاسم صلاح  
٥٨- عبدالله عزيز التوفانى  
٦٠- عبدالله بن حسين الأحمر  
٦٢- عبد الكريم السكري  
٦٤- عبدالله محمد الصادق  
٦٦- عبد اللطيف الشغدرى  
٦٨- عدنان صالح  
٧٠- عمر أحمد سيف  
٧٢- علي عبد الرحمن جحاف  
٧٤- علي محمد الأكوع  
٧٦- علي إسماعيل سهيل  
٧٨- علي أحمد العزام  
٨٠- علي شعلان الغزizi  
٨٢- علي القبلي نمران  
٨٤- علي محمد الخبال  
٨٦- علي إسماعيل بغوى  
٨٨- علي أحمد الفاشق  
٩٠- علي أحمد كامل  
٩٢- غالب عبدالله راجح  
٩٤- قاسم الصديق الصديق  
٩٦- محمد بن محمد الحمدى  
٩٧- محمد أحمد القىرى  
٩٨- محمد أحمد المخطوري  
٩٩- محمد سعيد ذي مرير  
١٠١- محمد علي هديش  
١٠٢- محمد يحيى منصور  
١٠٣- محمد بن محمد عبدالواحد  
١٠٤- محمد حسين الغشمى  
١٠٥- محمد مشعوف الإسلامى  
١٠٦- محسن الهدار  
١٠٧- محمد عائض الحميري  
١٠٨- محمد علي المهدى  
١١٠- محمد مصلح عبدالرب  
١١٢- محمد أحمد الصبرى  
١١٤- مناجي دوم يحيى  
١١٥- ناصر أحمد العامري  
١١٦- ناصر بن ناجي القوسي  
١١٧- ناصر بن غالب الأحمر  
١١٩- يحيى منصور بن نصر  
١٢٠- يحيى عبدالله العذري  
١٢١- يحيى محسن الغولى  
١٢٣- يحيى بالغيث القحيم

وفي ضوء المادة (٤٦) من الدستور التي أعطت رئيس المجلس الجمهوري حق تعيين %٢٠ من عدد أعضاء المجلس فقد صدر قرار رئيس المجلس الجمهوري رقم (٢) لسنة ١٩٧١ بتعيين (٣٢) عضواً في مجلس الشورى وهم :-

- ١- الشريف أحمد الضمين ٢- صالح عبدالله أبو لحوم ٣- عبدالقادر بن عبدالله  
٤- محمد محمد المطاع ٥- أحمد هاشم الشامي  
٦- محمد أحمد السياجي ٧- محمد عبدالله شردة  
٨- أبراهيم محمد الوزير ٩- ناصر علي البخيتى  
١٠- عبدالله حسين الحالى ١١- عبد الواحد محمد سنان  
١٢- عبد المحسن البقماء ١٣- فيصل عبدالله مناع  
١٤- محمد قاسم المتوكل ١٥- محمد علي شعبان  
١٦- هادى مسعد عيطان ١٧- عبده محمد الظرافى  
١٨- محمد عبدالولى نعمان ١٩- سعيد فرحان  
٢٠- علي محمد سعيد ٢١- محمد عبدالواسع حميد  
٢٢- أحمد ناصر الذهب ٢٣- أحمد سلام  
٢٤- حمود شاج ره ٢٥- نعمان قائد راجح  
٢٦- محمد لطف الصباحي ٢٧- عبدالحميد الحدي  
٢٨- حسن السحولي ٢٩- سليمان يحيى موسى دبابه  
٣٠- عبده محمد الجبالي ٣١- يحيى مصلح مهدي  
٣٢- عبدالقادر مكرم

وقد عقد مجلس الشورى المكون من ١٢٧ عضواً منتخبًا و (٣٢) عضواً تم تعيينهم بقرار رئيس المجلس الجمهوري أولى جلساته بتاريخ ١٩/٤/١٩٧١م في ضوء القرار الجمهوري رقم (٣) وتاريخ ١٩٧١م بدعوة المجلس للإنعقاد.

المقاعد الشاغرة :-

**خلال مدة المجلس خلت عدد من المقاعد نتيجة الوفاة أو تقديم الإستقالات وتم ملئ تلك المقاعد الشاغرة وذلك كما يلى :-**

## العضو الدلالي للعضو الساق

- ١٠- محسن محمد الأكوع صالح عبدالله أبو لحوم (توفي)
- ١١- علي عذرية العواضي أحمد عذرية العواضي (توفي)
- ١٢- عبده عبده غبیر عثمان محبب (إستقال)
- ١٣- علي يحيى مزريعة علي اسماعيل بفوي (إستقال)
- ١٤- محمد علي المرتضى علي أحمد كامل (إستقال)
- ١٥- محمد عبدالله الصيلي عبدالله حامد العوجري (إستقال)
- ١٦- عبدالوهاب الشقاقي محمد عبدالله شمرده (إستقال)

#### \*أجهزة المجلس\*

حددت المادة (٨) من اللائحة الداخلية للمجلس أجهزة المجلس الرئيسية بالآتي :-

#### أ- مكتب المجلس :-

إسناداً إلى أحكام المادة (١٣) من اللائحة الداخلية فقد شكل المجلس في أولى جلساته مكتب المجلس من الأخوة :-

- |                                   |                  |
|-----------------------------------|------------------|
| ١- الشیخ / عبدالله بن حسين الأحمر | رئيس المجلس      |
| ٢- محمد الرابع                    | وكيل رئيس المجلس |
| ٣- يوسف الشهاري                   | وكيل رئيس المجلس |
| ٤- عبدالسلام خالد                 | أمين عام المجلس  |

#### ب - اللجنة الدائمة :-

ت تكون اللجنة الدائمة من مكتب المجلس ورؤسائه اللجان .

وتختص بممارسة الأمور العاجلة التي يختص بها المجلس في حال غيابه بإستثناء الأمور المنصوص عليها في المواد (٦٥، ٨٤، ٩٠، ١١٨) من الدستور ، وال المتعلقة بسحب الثقة من الحكومة أو إتهام رئيس المجلس الجمهوري بالخيانة العظمى أو الموافقة على إعلان الحرب أو الطوارئ أو الهدنة أو الصلح أو إقرار الميزانية العامة للدولة وتعرض اللجنة جميع أعمالها التي قامت بها أثناء غياب المجلس في أول جلسة للمجلس للموافقة عليها .

#### ج- اللجان :-

نصت المادة (٢٠) من اللائحة الداخلية للمجلس على أن يؤلف المجلس خلال الأسبوع الأول من إجتماعه السنوي اللجان الازمة لأعماله .

وعرفت المادة (٢١) اللجان بأنها أجهزة المجلس المعاونة له في ممارسة إختصاصه التشريعي ، كما أنها هيئات مساعدة للمجلس في الرقابة التي يمارسها على نشاط مختلف أجهزة الدولة ، وبناءً عليه شكل المجلس من بين أعضائه اللجان التالية :-

#### لجنة الشئون الدستورية والتشريعية

- ١- محمد عبد الرحمن الرباعي
- ٢- أحمد أحمد سلامه
- ٣- محمد مشعوف الإسلامي
- ٤- أحمد عبدالواحد شجاع
- ٥- سعيد فرحان
- ٦- عبدالقادر مكرم
- ٧- علي سيف الخولاني
- ٨- محسن الهدار
- ٩- عبدالوهاب الفضلي
- ١٠- عبدالحميد الحدي
- ١١- أبراهيم الوزير
- ١٢- محمد السياجي
- ١٣- عز الدين المؤذن
- ١٤- محمد لطف الصباحي
- ١٥- عمر أحمد سيف
- ١٦- محمد محمد المطاع

- ١٧- غالب بن عبدالله راجح  
 ١٩- علي عبدالله الكهالي  
 ٢١- نعمان بن قائد بن راجح

#### **لجنة الخطة والشؤون المالية والإقتصادية وأملاك الدولة**

- ١- أحمد سعيد الصباري  
 ٣- صلاح حسين الأعجم  
 ٥- زيد مطیع دماج  
 ٧- عدنان صالح  
 ٩- أحمد علي المطري  
 ١١- ناصر غالب الأحمد  
 ١٣- عبدالواحد الخرباش  
 ١٥- عبدالله حسين الحلالي  
 ١٧- محمد عيسى ابراهيم  
 ١٩- نعمان بن قائد بن راجح  
 ٢١- عبدالله حسن الدعييس  
 ٢٣- صالح هادي دغسان  
 ٢٥- يحيى محمد القاضي  
 ٢- عبده محمد الجبالي  
 ٤- عبد الرحمن حميد  
 ٦- علي محمد سعيد  
 ٨- عبدالقوى حسين الحميقاتي  
 ١٠- علي الكهالي  
 ١٢- أحمد عبده الصراروي  
 ١٤- عبده نعمان عطا  
 ١٦- حسين أحمد محجب  
 ١٨- يحيى بن عبدالله العذري  
 ٢٠- طاهر أنعم غالب  
 ٢٢- أحمد محمد الكتاب  
 ٢٤- علي أحمد حبيش

#### **لجنة الشؤون الخارجية والوحدة اليمنية**

- ١- محمد عبدالواسع حميد  
 ٣- علي عبدالعزيز نصر  
 ٥- علي الأكوع  
 ٧- عبده نعمان عطا  
 ٩- عبدالحفيظ بهران  
 ٢- عبدالواحد الخرباش  
 ٤- أحمد علي مظفر الماخذی  
 ٦- عبدالسلام خالد  
 ٨- أحمد شجاع الدين

#### **لجنة التربية والتعليم**

- ١- عبدالله الصادق  
 ٣- فيصل مناع  
 ٥- يوسف محمد الششاري  
 ٧- عبدالوهاب المؤيد  
 ٩- ابراهيم الوزير  
 ١١- محسن الهدار  
 ١٣- أحمد بن أحمد سلامه  
 ٢- سعيد فرحان  
 ٤- عبدالله محمد الحجي  
 ٦- عبدالحسن البقاء  
 ٨- حمود الصبّري  
 ١٠- علي عبدالعزيز نصر  
 ١٢- عبدالحفيظ بهران  
 ١٤- محمد أحمد الصبّري

#### **لجنة الدفاع والأمن**

- ١- أحمد حمود بشر  
 ٣- يحيى مصلح مهدي  
 ٥- محمد عبدالولي نعمان  
 ٧- علي سيف الخولاني  
 ٩- عز الدين المؤذن  
 ٢- عبدالكريم السكري  
 ٤- أحمد عبدربه العواضي  
 ٦- أمين علي محسن باشا  
 ٨- أحمد ناصر الذهب  
 ١٠- يوسف محمد الششاري

- ١٢- عبد الحميد الحدي
- ١٤- علي بن ناجي الشايف
- ١٦- أمين بن حسن أبو راس
- ١٨- الرصاص بن حسين
- ١١- محمد عبدالله شرده
- ١٣- عبدالله قاسم صلاح
- ١٥- ناصر بن علي البخيتي
- ١٧- صالح أبو لحوم

#### **لجنة الشؤون الصحية والإجتماعية والعمل**

- ٢- أحمد منصور أبو أصبع
- ٤- سليمان يحيى موسى دبایة
- ٦- عدنان صالح
- ٨- يحيى عبدالله العذري
- ١٠- سعد طاهر الضباره
- ١٢- عبدالوهاب الفضلي
- ١- يحيى حسين حميد
- ٣- أحمد هاشم الشامي
- ٥- منصور عبدالله عبدالجبار
- ٧- يحيى محسن الجعmani
- ٩- محمد علي شعبان
- ١١- عبدالوهاب الشماحي

#### **لجنة العدل والأوقاف**

- ٢- أحمد محمد الشهاري
- ٤- أحمد هاشم الشامي
- ٦- علي البووني
- ٨- محمد أحمد السياجي
- ١٠- زيد بن زيد الجمرة
- ١٢- ناصر بن علي البخيتي
- ١٤- علي إسماعيل سهيل
- ١٦- محمد لطف الصباحي
- ١٨- أحمد زيد القليصي
- ٢٠- فيصل عبدالله مناع
- ١- غالب عبدالله راجح
- ٣- عبدالقادر مكرم
- ٥- يحيى بن حسين شوييل
- ٧- عبده محمد الظرافي
- ٩- عبدالمحسن البقمان
- ١١- أحمد محمد الأكوع
- ١٣- هادي مسعد عيطان
- ١٥- يحيى منصور
- ١٧- عبدالله عايض مرحب
- ١٩- عبد الرحمن الشامي

#### **لجنة المواصلات والأشغال والبلدية والمشاريع العامة**

- ١- علي مهدي شمسان
- ٢- أحمد يحيى الكحلاني
- ٣- قاسم الصديق
- ٤- محمد الحميدي
- ٥- حمود سرحان
- ٦- عبدالله عايض مرحب
- ٧- أحمد عبدربه العواضي
- ٨- علي إسماعيل بغوي
- ٩- حمود الصبرري
- ١٠- محمد حسين الغشمي
- ١٢- محمد محمد عبدالواحد
- ١٣- احمد علي الحيجنة
- ١٤- أمين بن علي محسن باشا
- ١٥- علي أحمد كامل
- ١٦- إسماعيل عوض حمنة
- ١٧- عبدالله ناجي العامري
- ١٨- عبدالكريم السكري
- ٢٠- عبدالله عزيز النوفاني

#### **لجنة الإدارة المحلية وشئون القبائل**

- ١- راجح العراس
- ٢- سلطان عبده سيف
- ٣- عبد اللطيف الشفدرى
- ٤- يحيى محمد القاضى
- ٥- محمد يحيى منصر
- ٦- أحمد علي المطري
- ٧- ناصر أحمد العامري
- ٨- صinar الجمامي
- ٩- محمد عايض الحميري
- ١٠- يحيى منصور

- ١٢- عبده محمد الحذيفي
- ١٤- عبدالواحد محمد سنان
- ١٦- إسماعيل عوض حمنه
- ١٨- يحيى محسن الغولي
- ٢٠- صالح أبو لحوم
- ٢٢- يحيى حسين حميد
- ٢٤- صالح هادي دغسان

- ١١- زيد علي عمران
- ١٣- حسين علي القاضي
- ١٥- عثمان محجب ثواب
- ١٧- محمد علي هديش
- ١٩- حمود ناجي الأشول
- ٢١- يحيى محسن الشعبي
- ٢٣- زيد بن زيد الجمرة
- ٢٥- علي أحمد الفاشق

#### **لجنة الزراعة والري**

- ٢- علي صغير شامي
- ٤- حميد دمماج
- ٦- حمود عاطف
- ٨- علي القبلي نمران
- ١٠- الشريف الضمين
- ١٢- منصور عبدالله عبد الجبار
- ١٤- فاضل بن فاضل الصبرى
- ١٦- علي شعلان الغزى
- ١٨- محمد عبدالله أبكر
- ٢٠- مناجي دوم يحيى

- ١- محمد محمد الحمدي
- ٣- أحمد عبد الجبار نعمان
- ٥- حسين علووي
- ٧- محمد علي المهدى
- ٩- علي أحمد الفاشق
- ١١- غالب علي سعيد
- ١٣- علي أحمد قاسم صلاح
- ١٥- ناصر بن ناجي القوسي
- ١٧- علي محمد الخبال
- ١٩- ضبعان ناجي ضبعان
- ٢١- أحمد عبدالله عبدالغنى

#### **لجنة الإقتراحات والعرایض وتقضی المظالم**

- ٢- عبدالله عزيز الحميقاتي
- ٤- عبدالله حسن الدعييس
- ٦- حسن السحولي
- ٨- محمد احمد الصبرى
- ١٠- حمود قايد شاجرة
- ١٢- حمود عاطف
- ١٤- عمر احمد سيف
- ١٦- مناجي دوم يحيى
- ١٨- عبدالله الحجي

- ١- أحمد بن أحمد البطلبي
- ٣- عبدالله عزيز النوفاني
- ٥- احمد يحيى الكحلاني
- ٧- محمد عبد القوى عايض
- ٩- زيد مطير دمماج
- ١١- محمد يحيى منصر
- ١٣- زيد علي الشامي
- ١٥- علي فتح الله العشبي
- ١٧- اسماعيل العتمي
- ١٩- عبدالسلام خالد

#### **لجنة الإعلام والسياحة**

- ٢- أحمد منصور أبو أصبع
- ٤- حمود الأشمول
- ٦- عبدالله محمد الصادق
- ٨- يحيى بالغيث القاسم

- ١- علي عبد الرحمن جحاف
- ٣- علي القبلي نمران
- ٥- عبدالله وهاب المؤيد
- ٧- عبده محمد الطرافي

#### **لجنة الرقابة والمتابعة**

- ٢- علي محمد الأكوع
- ٤- محمد مصلح عبد الله
- ٦- يحيى مصلح مهدي

- ١- عبد الرحمن حميد
- ٣- محمد محمد المطاع
- ٥- محمد أحمد المطروري

- ٨- علي بن ناجي الشايف
- ٩- محمد أحمد الصبرى
- ١٠- محمد مشعوف الأسلمي
- ١٢- أحمد محمد الكبابى
- ١٣- يحيى محسن الجعmani

#### **لجنة حسابات المجلس**

- ١- محمد أحمد المحظوري
- ٣- علي محمد سعيد
- ٤- عبدالله أحمد صوفان
- ٥- محمد أحمد الصبرى
- ٦- عبدالله حسين الحالى
- ٧- سعد طاهر ضبارة

ويلاحظ مما سبق أن بعض الأعضاء كان يشتراك في عضوية أكثر من لجنة .

#### **\*مهام وإختصاصات المجلس\***

حدد الدستور الدائم لعام ١٩٧٠م واللائحة الداخلية للمجلس مهام مجلس الشورى في الجانبين التشريعي والرقابي . وفيما يلي أبرز المهام والصلاحيات المنظورة بالمجلس :-

- ١- إقتراح مشاريع القوانين وإقتراح تعديلهما .
- ٢- دراسة وإقرار مشاريع القوانين المقدمة من الحكومة .
- ٣- إقرار الموازنة العامة للدولة والموازنات المستقلة والملحقة وحساباتها الختامية .
- ٤- مناقشة وإقرار البرامج والسياسات العامة للدولة .
- ٥- المصادقة على المعاهدات والاتفاقيات .
- ٦- توجيه الأسئلة والأستجوابات للحكومة حول الأمور المتعلقة بأعمال الوزارات أو المصالح أو المؤسسات الحكومية .
- ٧- إجراء المناقشة لاستيضاح سياسة الحكومة حول موضوع عام وتبادل الرأي بصدره .
- ٨- تقديم توصيات للحكومة في المسائل العامة .
- ٩- تشكيل لجان تحقيق أو تكليف عضو أو أكثر من أعضاء المجلس للتحقيق في أي أمر من الأمور الداخلة في إختصاص المجلس أو للتثبت من وقائع أوضاع تهم الصالح العام .
- ١٠- تلقي وبحث العرائض والشكاوى التي يبعث بها المواطنون إلى المجلس واستيضاح الحكومة بشأن ما ورد فيها .
- ١١- الفصل في صحة عضوية أعضائه أو إسقاط عضوية من فقد الشروط الواردة في الدستور أو فقد أهلية المدنية .
- ١٢- منح الثقة للحكومة أو حجبها عنها أو سحبها منها .
- ١٣- ترشيح وإنخاب أعضاء المجلس الجمهوري .
- ١٤- إتهام رئيس وأعضاء المجلس الجمهوري بالخيانة العظمى .
- ١٥- الموافقة على إعلان الحرب أو الطوارئ أو الهدنة أو الصلح .

#### **\*إنجازات المجلس\***

١- فيما يتعلق بالسلطة التنفيذية ومهامه الرقابية:-  
 يستناداً إلى النصوص الدستورية قام المجلس بممارسة صلاحياته وإختصاصاته وخصوصاً فيما يتعلق بإنتخاب أعضاء المجلس الجمهوري ومنح الثقة للحكومة وإستخدام آليات الرقابة المحددة في الدستور ولائحة المجلس وذلك كما يلي:-

- أ - إنتخاب القاضي عبدالله أحمد الحجري عضواً في المجلس الجمهوري بدلاً عن الفريق حسن العمري الذي قدم إستقالته من عضوية المجلس الجمهوري بتاريخ ٤/٩/١٩٧١ م .
- ب- إنتخاب الأستاذ/ أحمد محمد نعمان عضواً في المجلس الجمهوري وذلك بتاريخ ١٨/١١/١٩٧٣ م بدلاً عن الشيخ/ محمد علي عثمان الذي تعرض لحادث إغتيال بتاريخ ١٧/١١/١٩٧٣ م.
- ج- منح الثقة للحكومات التالية في ضوء البيانات السياسية التي تقدمت بها إلى المجلس:-
- |                                       |           |
|---------------------------------------|-----------|
| ١- حكومة الأستاذ/ أحمد محمد نعمان     | ١٩٧١/٥/٢٤ |
| ٢- حكومة الأستاذ/ محسن العيني         | ١٩٧١/٩/٢٣ |
| ٣- حكومة القاضي عبدالله أحمد الحجري   | ١٩٧٣/٢/٥  |
| ٤- حكومة الدكتور/ حسن مكي             | ١٩٧٤/٤/٣  |
| ٥- حكومة الأستاذ/ عبدالعزيز عبدالغبني | ١٩٧٥/٢/٩  |
- د - كما مارس المجلس حقه في الرقابة على أعمال الحكومة من خلال متابعته للشكاوى التي قدمت للمجلس من قبل المواطنين وتوجيه الحكومة بإيجاد المعالجات المناسبة لها . بالإضافة إلى الأسئلة التي وجهت للحكومة من قبل المجلس حول عدد من القضايا العامة والتي تم الرد عليها شفويًا وكتابيًّا من خلال الأجهزة المعنية في الحكومة .
- ه - كما أقر المجلس قرارات برغبة حول عدد من القضايا العامة وتم توجيهها إلى الحكومة للعمل بما جاء فيها .

كما أستخدم المجلس حقه في أستجواب الحكومة عدة مرات نشير هنا إلى الأستجواب الذي وجهه المجلس بتاريخ ١٩/١٢/١٩٧٢م إلى وزير الخزانة في حكومة الأستاذ محسن العيني بشأن أسباب عدم تقديم الحكومة للميزانية السنوية للدولة وعدم قيام الحكومة بشرح الحالة المالية للدولة خلال فترات إنعقاد المجلس . كما نص على ذلك الدستور بالإضافة إلى مقدار القروض والمساعدات التي قدمت للدولة وكيفية توزيعها وأوجه صرفها .

ونظرًا لعدم حضور وزير الخزانة فقد وجه المجلس رسالة لوم للحكومة وأذاع بياناً بهذا الشأن على الشعب وما هي إلا أيام حتى تقدمت إلى المجلس حكومة القاضي عبدالله أحمد الحجري ببيان سياسي لطلب منح ثقة المجلس بتاريخ ٣٠/١/١٩٧٣م وذلك عقب إستقالة حكومة الأستاذ/ محسن العيني .

## ٢- القوانين :-

- ناقشت مجلس وأقر القوانين والقرارات الجمهورية بالقوانين التالية :-
- القانون رقم (٣) لسنة ١٩٧١م بشأن اللائحة الداخلية لمجلس الشورى .
  - القانون رقم (٤) لسنة ١٩٧١م بإنشاء وتكوين وإختصاصات البنك المركزي اليمني .
  - القانون رقم (٥) لسنة ١٩٧١م بشأن نظام موظفي الدولة .
  - القانون رقم (١) لسنة ١٩٧٢م بإنشاء الجهاز المركزي للنحو .
  - القانون رقم (٨) لسنة ١٩٧٢م بشأن البنوك التجارية .
  - القانون رقم (٩) لسنة ١٩٧٢م بشأن تعديل قانون تحصيل الأموال العامة .
  - القانون رقم (١١) لسنة ١٩٧٢م بشأن فرض ضريبة على الأرباح التجارية والصناعية .
  - القانون رقم (١٣) لسنة ١٩٧٢م بشأن معاشات ومكافآت التقاعد لموظفي الدولة المدنيين .

- القانون رقم (١٢) لسنة ١٩٧٢ م بشأن الآثار.
- القانون رقم (١٤) لسنة ١٩٧٢ م بشأن الجمارك.
- القانون رقم (١٦) لسنة ١٩٧٢ م بشأن مصلحة الطرق.
- القانون رقم (١٨) لسنة ١٩٧٢ م بشأن تقويم الشهادات العلمية.
- القانون رقم (١٧) لسنة ١٩٧٢ م بشأن السجل التجاري.
- القانون رقم (٢) لسنة ١٩٧٣ م بإنشاء الهيئة العامة لتطوير تهامة.
- القانون رقم (٣) لسنة ١٩٧٣ م بشأن تحديد مرتبات رئيس وأعضاء المجلس الجمهوري ورئيس مجلس الوزراء والوزراء ومن في حكمهم وتحديد مكافأة رئيس مجلس الشورى والوكيلين والأمين العام وأعضاء المجلس.
- القانون رقم (٤) لسنة ١٩٧٣ م بتعديل بعض أحكام القانون رقم (٤) لسنة ١٩٦٨ م المعدل بالقانون رقم (١١) لسنة ٦٩ م بشأن ضرائب المحروقات.
- إقرار أول ميزانية للدولة لعام ٧٤/٧٣ م الصادرة بالقانون رقم (٥) لسنة ١٩٧٣ م بإجمالي نفقات وقدرها (٣٨٦٥٥٥٥٠٩١) ريال وإجمالي عام إيرادات قدرها (٢٩٦٧٦٥٤٨٤) ريال وبإجمالي عجز وقدره (٨٩٦٠٧٧٨٩) ريال.
- القانون رقم (١٢) لسنة ١٩٧٣ م بإنشاء المؤسسة الاقتصادية للقوات المسلحة والأمن.
- القانون رقم (١٣) لسنة ١٩٧٣ م بإنشاء المؤسسة العامة للمياه والمجاري.
- القانون رقم (١٤) لسنة ١٩٧٣ م الخاص بمنطقة الحماية لمشروع مياه صنعاء.
- قانون الإيجار لسنة ١٩٧٤ م والذي اعتبر أول تقنين لأحكام الشريعة الإسلامية ونظراً لعدم إصداره من رئاسة الجمهورية في المدة المحددة دستورياً أو إعادةه خلال نفس المدة الدستورية فقد اعتبر القانون ساري المفعول حيث أقره المجلس في تاريخ ٢٧/٤/١٩٧٤ م وأرسل إلى رئاسة الدولة بتاريخ ٢/٦/١٩٧٤ م.
- القانون رقم (٢) لسنة ١٩٧٤ م بشأن شروط الخدمة والترقية للمساعدين والضباط والصف والجنود بالقوات المسلحة والأمن.
- القانون رقم (٣) لسنة ١٩٧٤ م بإنشاء المؤسسة العامة للجمعيات الصناعية.
- القانون رقم (٥) لسنة ١٩٧٤ م بشأن جوازات السفر.
- القانون رقم (٢٣) لسنة ١٩٧٤ م بشأن قانون التعليم.
- القانون رقم (٢٦) لسنة ١٩٧٤ م بشأن قانون ضريبة كسب العمل.
- القانون رقم (١) لسنة ١٩٧٥ م بشأن فتح إعتماد إضافي للموازنة العامة للدولة للعام المالي ٧٤/٧٥ بمبلغ (٣٧٩٢٠٠) ريال.
- القانون رقم (٢) لسنة ١٩٧٥ م بشأن الجنسية.
- القانون رقم (٣) لسنة ١٩٧٥ م بشأن تنظيم المشتريات والمخازن الحكومية.
- القانون رقم (٤) لسنة ١٩٧٥ م بشأن فتح إعتماد إضافي بالموازنة العامة للدولة للعام المالي ٧٤/٧٥ بمبلغ (١٣٠٤٠٠) ريال.
- القانون رقم (٥) لسنة ١٩٧٥ م بشأن بعض الأحكام الخاصة بأعضاء مجلس الشورى.
- القانون رقم (٦) لسنة ١٩٧٥ م بشأن وثائق السفر الدبلوماسية والخاصة والمهمة التي تصدرها وزارة الخارجية.
- القانون رقم (٧) لسنة ١٩٧٥ م بإنشاء الهيئة العلمية لتقنين أحكام الشريعة الإسلامية.
- القانون رقم (٨) لسنة ١٩٧٥ م بشأن الانتخابات.

- القانون رقم (٩) لسنة ١٩٧٥م بإنشاء المعهد الصحي.
- القانون رقم (١٣) لسنة ١٩٧٥م بتنظيم الإجراءات الصحية في الموانئ والمطارات.
- القانون رقم (١٨) لسنة ١٩٧٥م بشأن تشجيع الاستثمار وتنظيمه في الجمهورية العربية اليمنية.
- القانون رقم (٢١) لسنة ١٩٧٥م بشأن إنشاء وتكوين بنك التسليف الزراعي.
- القانون رقم (٣٣) لسنة ١٩٧٥م بشأن مصلحة الطرق.
- القرار الجمهوري بالقانون رقم (١٣) لسنة ١٩٧٠م بشأن إستثمار رؤوس الأموال الوطنية والأجنبية وقد عرض على المجلس في عام ١٩٧١م.
- القرار الجمهوري بالقانون رقم (١٣) لسنة ١٩٧٢م بشأن قواعد مسک الدفاتر التجارية.
- القرار الجمهوري بالقانون رقم (١) لسنة ١٩٧٣م بإنشاء مصلحة الثروات المعدنية.
- القرار الجمهوري بالقانون رقم (١١) لسنة ١٩٧٣م بإنشاء المحاكم التأديبية.

**- ٣- الإتفاقيات :**

**ناقش المجلس ووافق على الإتفاقيات التالية :-**

**أ- إتفاقيات القروض :-**

- ١- إتفاقية القرض المبرمة مع الحكومة الألمانية للمساهمة في تمويل مشروع طريق صنعاء/تعز.
- ٢- إتفاقية القرض المضاف إلى القرض المقدم من المانيا الاتحادية لإنشاء مطار الرحبة الدولي.
- ٣- إتفاقية القرض المبرمة مع كل من البنك الدولي وصندوق التنمية الكويتي للمساهمة في تمويل مشروع طريق تعز/ التربة.
- ٤- إتفاقية القرض الإضافي المبرم مع صندوق التنمية الكويتية لتمويل مشروع وادي زبيد.
- ٥- إتفاقية القرض المبرمة مع صندوق التنمية الكويتية لتمويل مشروع تطوير تهامة.
- ٦- إتفاقية التعاون الاقتصادي المبرمة مع جمهورية الصين الشعبية.
- ٧- إتفاقية التعاون الفني بين المؤسسة العامة للمياه والمجاري ومنظمة التنمية الدولية.
- ٨- إتفاقية القرض الإضافي المبرمة مع المانيا الاتحادية للمساهمة في تمويل مشروع مطار صنعاء الدولي.
- ٩- إتفاقية القرض الإنمائي المبرمة مع هيئة التنمية الدولية للمساهمة في تمويل مشروع التعليم العام.
- ١٠- إتفاقية القرض الإضافي المبرمة مع حكومة المانيا الاتحادية لتمويل مشروع طريق صنعاء/تعز.

**ب- الإتفاقيات الإقليمية والدولية :-**

- ١- المصادقة على ميثاق منظمة المؤتمر الإسلامي الموقع عليه في إجتماع وزراء خارجية الدول الإسلامية في المملكة العربية السعودية.
- ٢- المصادقة على تعديل المادة (٦١) من ميثاق الأمم المتحدة.
- ٣- المصادقة على إتفاقيتي الوحدة اليمنية الموقعتين في كل من القاهرة وطرابلس.
- ٤- المصادقة على إتفاقية المؤسسة العربية لضمان الاستثمار.
- ٥- المصادقة على الإتفاقية المبرمة بين الجمهورية العربية اليمنية والمملكة العربية السعودية.

الخاصة بالتسهيلات الجمركية.

**جـ- الإتفاقيات النفطية:-**

- المصادقة على إتفاقية التنقيب عن النفط مع شركة (شل) .

\* النشاط البرلماني الخارجي \*

أ- الإنضمام الى عضوية الإتحاد البرلماني الدولي والعربي:-

١- صادق على إنضمام المجلس الى عضوية الإتحاد البرلماني الدولي في ١٠/٦/١٩٧٤ م.

٢- تقدم بطلب الإنضمام الى عضوية الإتحاد البرلماني العربي في ٢٧/٤/١٩٧٥ م.

**بـ- إستقبالات الوفود البرلمانية الزائرة:-**

١- استقبل المجلس في تاريخ ١٤/٤/٧٢ المستر جيمس جونسون عضو البرلمان البريطاني عضو حزب العمال البريطاني والسيد/ ماكلين .. عضو حزب المحافظين البريطاني .

٢- استقبل المجلس بتاريخ ١٨/١١/٧٢ وفد مجلس الكونجرس الأمريكي برئاسة مستر يوج رئيس لجنة الزراعة .

٣- استقبل المجلس خلال الفترة من ١١-١٢/١٠/٧٢ وفد مجلس الشعب المصري برئاسة وكيل المجلس الأخ/ علي السيد .

٤- استقبل المجلس وفد مجلس السوفييت الأعلى برئاسة نائب رئيس مجلس لل فترة من ٣/٢٨ م ٢٠/٤/٧٣ .

٥- استقبل المجلس وفد المجلس الأعلى لجمهورية كوريا الديمقراطية .. برئاسة رئيس المجلس .

**جـ- وفود المجلس البرلمانية:-**

١- شارك وفد برلماني من المجلس برئاسة الأخ/ محمد الرباعي في إحتفالات الجماهيرية العربية الليبية بتاريخ ١٤/٤/٧٢ م بمناسبة تأسيس الإتحاد الإشتراكي .

٢- وفد المجلس إلى المملكة المتحدة في تاريخ ٣/٣/٧٣ برئاسة الأخ/ يوسف الشحاري وكيل المجلس .

٣- وفد المجلس إلى الولايات المتحدة الأمريكية برئاسة الشيخ/ عبدالله بن حسين الأحمر رئيس مجلس لل فترة من ١٠/٥/٢٤-٢٤ م ٢٠/٥/٧٣ .

٤- وفد المجلس إلى المملكة المتحدة للفترة ١٦-٢٦/٧/٧٣ برئاسة الأخ/ يوسف الشحاري وكيل المجلس .

٥- وفد المجلس إلى الإتحاد السوفييتي برئاسة الشيخ/ عبدالله بن حسين الأحمر رئيس مجلس لل فترة من ٢١-٣٠/٨/٧٣ م ٢٠/٨/٧٣ .

٦- وفد المجلس لزيارة مجلس الشعب المصري برئاسة الأخ/ محمد الرباعي وكيل المجلس في ٢٤/٢/٧٤ م ٠

د- البيانات التي أصدرها المجلس بشأن القضايا العربية والدولية:-

١- بيان شجب وإستنكار للحرب الدائرة بين الهند وباكستان .

٢- بيان شجب وإستنكار لإحتلال إيران للجزر العربية الثلاث في الخليج .